

Distr.: General  
3 May 2021  
Arabic  
Original: English

## اتفاقية مكافحة التصحر



### لجنة استعراض تنفيذ الاتفاقية

الدورة التاسعة عشرة

### تقرير الدورة التاسعة عشرة للجنة استعراض تنفيذ الاتفاقية، المعقودة في الفترة من 15 إلى 19 آذار/مارس 2021

#### المحتويات

الصفحة	الفقرات		
2	10-1	افتتاح الدورة .....	أولاً -
2	4-1	البيانات التمهيدية .....	ألف -
2	9-5	البيانات العامة .....	باء -
2	10	اجتماعات البلدان المدرجة في مرفقات التنفيذ الإقليمي .....	جيم -
3	17-11	المسائل الإجرائية .....	ثانياً -
3	12-11	إقرار جدول الأعمال وتنظيم الأعمال .....	ألف -
3	13	تعيين مقرر للجنة استعراض تنفيذ الاتفاقية .....	باء -
3	16-14	الحضور .....	جيم -
6	17	الوثائق .....	دال -
6	157-18	موجز المناقشات .....	ثالثاً -
6	108-18	تنفيذ الاتفاقية تنفيذاً فعالاً على المستويات الوطني ودون الإقليمي والإقليمي .....	ألف -
17	157-109	التقرير المؤقت للفريق العامل الحكومي الدولي المعني بوضع تدابير سياساتية وتنفيذية فعالة للتصدي للجفاف في إطار اتفاقية مكافحة التصحر .....	باء -
22	167-158	اختتام الدورة .....	رابعاً -
22	159-158	اعتماد تقرير لجنة استعراض تنفيذ الاتفاقية إلى مؤتمر الأطراف .....	ألف -
22	167-160	إغلاق الدورة .....	باء -
24		الوثائق المعروضة على لجنة استعراض تنفيذ الاتفاقية في دورتها التاسعة عشرة .....	المرفق



## أولاً- افتتاح الدورة

### ألف- البيانات التمهيدية

- 1- في 15 آذار/مارس 2021، افتتح رئيس لجنة استعراض تنفيذ الاتفاقية (اللجنة)، السيد أندرو بيشوب (غيانا)، الدورة التاسعة عشرة للجنة وأدلى بملاحظات افتتاحية.
- 2- وعيّن الرئيس، وفقاً للمادة 24 من النظام الداخلي لمؤتمر الأطراف، نائب رئيس الدورة 19، السيد أحمد سنيار من تركيا، رئيساً بالنيابة للجنة خلال الدورة.
- 3- وأدلى رئيس اللجنة بالنيابة بملاحظات افتتاحية.
- 4- وأدلى ببيان أيضاً الأمين التنفيذي لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر (الاتفاقية).

### باء- البيانات العامة

- 5- أدلى ببيانات ممثلو كل من المغرب (باسم المجموعة الأفريقية)، أوزبكستان (باسم مجموعة دول آسيا والمحيط الهادئ)، نيكاراغوا (باسم مجموعة بلدان أمريكا اللاتينية والكاريبي)، هنغاريا (باسم مرفق التنفيذ الإقليمي لشمال البحر الأبيض المتوسط (المرفق الرابع))، بيلاروس (باسم مرفق التنفيذ الإقليمي لأوروبا الوسطى والشرقية (المرفق الخامس)).
- 6- وأدلى ببيان أيضاً ممثل البرتغال (باسم الاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء).
- 7- وأدلى ببيان آخر ممثل المملكة العربية السعودية (باسم المجموعة العربية).
- 8- وأدلى ببيان ممثل منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة وممثل المنظمة العربية للتنمية الزراعية.
- 9- وأدلى ببيان أيضاً ممثل الرابطة العامة للحوار الدولي من أجل العمل البيئي في أذربيجان باسم منظمات المجتمع المدني.

### جيم- اجتماعات البلدان المدرجة في مرفقات التنفيذ الإقليمي

- 10- عُقدت اجتماعات البلدان المدرجة في مرفقات التنفيذ الإقليمي في إطار التحضير للدورة 19 للجنة على النحو التالي:

- 23-25 شباط/فبراير 2021: مرفق التنفيذ الإقليمي لأفريقيا
- 2-4 آذار/مارس 2021: مرفق التنفيذ الإقليمي لآسيا
- 16-17 شباط/فبراير 2021: مرفق التنفيذ الإقليمي لمنطقة أمريكا اللاتينية والكاريبي
- 1-2 آذار/مارس 2021: مرفق التنفيذ الإقليمي لشمال البحر الأبيض المتوسط (المرفق الرابع)
- 4-5 آذار/مارس 2021: مرفق التنفيذ الإقليمي لأوروبا الوسطى والشرقية (المرفق الخامس)

## ثانياً- المسائل الإجرائية

## ألف- إقرار جدول الأعمال وتنظيم الأعمال

11- أقرت اللجنة في جلستها الأولى المعقودة في 15 آذار/مارس 2021 جدول الأعمال المؤقت على النحو الوارد في الوثيقة ICCD/CRIC(19)/1. وفيما يلي نص جدول الأعمال:

- 1- افتتاح الدورة؛
  - 2- المسائل التنظيمية:
    - (أ) إقرار جدول الأعمال وجدول العمل؛
    - (ب) تعيين مقرر اللجنة؛
  - 3- تنفيذ الاتفاقية تنفيذاً فعالاً على المستوى الوطني ودون الإقليمي والإقليمي:
    - (أ) معلومات محدثة عن تنفيذ الأهداف الطوعية المتعلقة بتحديد أثر تدهور الأراضي وما يتصل بها من جهود التنفيذ؛
    - (ب) معلومات محدثة عن تشغيل صندوق تحديد أثر تدهور الأراضي؛
    - (ج) معلومات محدثة عن تنفيذ مبادرة الجفاف وما يتصل بها من جهود التنفيذ؛
  - 4- التقرير المؤقت للفريق العامل الحكومي الدولي المعني بوضع تدابير سياساتية وتنفيذية فعالة للتصدي للجفاف في إطار اتفاقية مكافحة التصحر؛
  - 5- اعتماد تقرير لجنة استعراض تنفيذ الاتفاقية إلى مؤتمر الأطراف؛
  - 6- إغلاق الدورة.
- 12- وأقرت اللجنة في جلستها الأولى أيضاً جدول عمل الدورة بصيغته الواردة في مرفق الوثيقة ICCD/CRIC(19)/1.

## باء- تعيين مقرر للجنة استعراض تنفيذ الاتفاقية

13- في الجلسة الأولى المعقودة في 15 آذار/مارس 2021، عينت اللجنة السيد حسين نصر الله (لبنان) مقرراً لدورتها التاسعة عشرة والعشرين.

## جيم- الحضور

14- حضر الدورة 19 للجنة ممثلو الدول الأطراف الـ 138 التالية في الاتفاقية:

أرمينيا	الاتحاد الأوروبي
إريتريا	الاتحاد الروسي
إسبانيا	إثيوبيا
أستراليا	أذربيجان
إسرائيل	الأرجنتين
إسواتيني	الأردن

أفغانستان	توغو
إكوادور	جامايكا
ألبانيا	الجبل الأسود
ألمانيا	الجزائر
الإمارات العربية المتحدة	جمهورية أفريقيا الوسطى
أنتيغوا وبربودا	الجمهورية الدومينيكية
إندونيسيا	الجمهورية العربية السورية
أنغولا	جمهورية الكونغو الديمقراطية
أوروغواي	جمهورية تنزانيا المتحدة
أوزبكستان	جمهورية كوريا
أوغندا	جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية
أوكرانيا	جمهورية مولدوفا
إيران (جمهورية - الإسلامية)	جنوب أفريقيا
إيطاليا	جنوب السودان
باراغواي	جورجيا
باكستان	دولة فلسطين
بالاو	زامبيا
البرازيل	زيمبابوي
بربادوس	سانت فنسنت وجزر غرينادين
البرتغال	سانت لوسيا
بلجيكا	سري لانكا
بليز	السلفادور
بنما	سلوفاكيا
بنن	سلوفينيا
بوتان	السنغال
بوتسوانا	السودان
بوركيينا فاسو	سورينام
بولندا	السويد
بوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)	سويسرا
بيرو	سيشيل
بيلاروس	شيلي
تايلند	صربيا
تركمانيستان	الصومال
تركيا	الصين
ترينيداد وتوباغو	طاجيكستان
تشاد	عمان
تشيكيا	غامبيا

غانا	مالطة
غرينادا	مالي
غواتيمالا	ماليزيا
غيانا	مدغشقر
غينيا	مصر
غينيا - بيساو	المغرب
الفلبين	المكسيك
فنزويلا (جمهورية - البوليفارية)	ملايف
فنلندا	المملكة العربية السعودية
فييت نام	المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية
قطر	منغوليا
قيرغيزستان	موريتانيا
كازاخستان	موزامبيق
الكاميرون	ميانمار
كمبوديا	ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)
كندا	ناميبيا
كوت ديفوار	النمسا
كوستاريكا	نيبال
كولومبيا	النيجر
الكويت	نيجيريا
كينيا	نيكاراغوا
لاتفيا	الهند
لبنان	هنغاريا
ليبيا	هولندا
ليتوانيا	الولايات المتحدة الأمريكية
ليسوتو	اليابان

15- وكانت منظمات الأمم المتحدة ومكاتبها ووكالاتها المتخصصة التالية ممثلة أيضاً:

منظمة الأغذية والزراعة  
مرفق البيئة العالمية  
أمانة اتفاقية التنوع البيولوجي  
برنامج الأمم المتحدة الإنمائي  
برنامج الأمم المتحدة للبيئة  
اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ  
منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية  
مكتب الأمم المتحدة للحد من مخاطر الكوارث  
البنك الدولي  
المنظمة العالمية للأرصاد الجوية

16- وحضر الدورة أيضاً 15 منظمة حكومية دولية، و63 منظمة من منظمات المجتمع المدني، من بينها منظمات غير حكومية.

## دال- الوثائق

17- ترد في مرفق هذا التقرير قائمة بالوثائق التي عُرضت على اللجنة كي تنظر فيها.

## ثالثاً- موجز المناقشات

### ألف- تنفيذ الاتفاقية تنفيذاً فعالاً على المستويات الوطني ودون الإقليمي والإقليمي

18- وفقاً للمقرر 13/م أ-13، الذي يتضمن اختصاصات لجنة استعراض تنفيذ الاتفاقية، يتعين على اللجنة أن تُعدّ تقريراً نهائياً عن الاجتماعات التي تعقد بين الدورات العادية لمؤتمر الأطراف، يتضمن توصياتها بشأن الخطوات الإضافية التي ينبغي اتخاذها لتيسير تنفيذ الاتفاقية تنفيذاً فعالاً.

19- وبسبب جائحة كوفيد-19، قرر الأمين التنفيذي، بالتشاور مع مكتب اللجنة ومكتب مؤتمر الأطراف، أن تُعقد الدورة 19 للجنة في شكل إلكتروني. ويقرر أيضاً أن تكون الدورة 19 للجنة دورة غير تفاوضية، ومن ثم لن يُنشأ فريق اتصال خلالها كان سيلتمس، لولا ذلك، التوصل إلى اتفاق بشأن المضمون الموضوعي لفرع الاستنتاجات والتوصيات الوارد في تقرير الدورة النهائي. وبدلاً من ذلك، قررت الأطراف في الدورة 19 للجنة تكليف المقرر بوضع الصيغة النهائية لهذا الفرع من التقرير بمساعدة الأمانة.

20- وجمّع المقرر الفرع الذي يتضمن موجز المناقشات باستخدام وسائل منها تسجيلات الدورة التي نُشرت على موقع الاتفاقية الشبكي، <https://www.unccd.int/conventioncommittee-review-implementation-convention-cric/cric19-15-19-march-2021-online>، والمذكرات الكتابية، على النحو الذي وافق عليه الرئيس في الدورة. ونُشر فرع موجز المناقشات من التقرير النهائي للدورة 19 للجنة على الموقع الشبكي نفسه لمدة أسبوعين لتدلي البلدان الأطراف بتعليقاتها عليه من أجل ضمان التفكير الدقيق في مداوات البلدان الأطراف وشركائها في التنمية خلال الدورة.

21- إضافة إلى التعليقات على بنود جدول الأعمال المذكورة أدناه، قُدمت أيضاً إيضاحات بشأن مسألة تتعلق بالأنشطة التمكينية المنصوص عليها لأغراض منها تقديم التقارير بموجب الاتفاقية. وذكّر أن مرفق البيئة العالمية يتيح في الجولة السابعة الحالية لتجديد موارده مبلغ 100 000 دولار لكل بلد مؤهل للحصول على مساعدته من أجل الاضطلاع بالأنشطة التمكينية بموجب الاتفاقية. وتُتاح إمكانية الحصول على التمويل بالطريقة نفسها المعتمدة في العملية السادسة لتجديد الموارد، أي من خلال مشروع جامع يديره برنامج الأمم المتحدة للبيئة. ويتعين على البلدان الراغبة في الحصول على التمويل أن تقدم إلى برنامج الأمم المتحدة للبيئة كالمعتاد رسالة تأييد مسؤول التنسيق التنفيذي للمرفق. ويتزامن الموعد النهائي للحصول على الأموال مع نهاية فترة العملية السابعة لتجديد الموارد. غير أن رسائل تأييد مسؤولي التنسيق التنفيذي ينبغي أن ترد في أقرب وقت ممكن لا يتجاوز نهاية عام 2021 من أجل إتاحة ما يكفي من الوقت لتجهيز الطلبات.

## 1- معلومات محدثة عن تنفيذ الأهداف الطوعية المتعلقة بتحديد أثر تدهور الأراضي وما يتصل بها من جهود التنفيذ

- 22- أدلى ببيانات ممثلو كل من المغرب (باسم المجموعة الأفريقية)، أوزبكستان (باسم مجموعة آسيا والمحيط الهادئ)، الأرجنتين (باسم مجموعة بلدان أمريكا اللاتينية والكاريبي)، أوكرانيا (باسم مرفق التنفيذ الإقليمي لأوروبا الوسطى والشرقية (المرفق الخامس)).
- 23- وأدلى ببيان أيضاً ممثل البرتغال (باسم الاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء).
- 24- وأدلى ببيان آخر ممثل المملكة العربية السعودية (باسم المجموعة العربية).
- 25- وفي المناقشات التحوارية التي تلت ذلك، أدلى ببيانات ممثلو مصر، أنتيغوا وبربودا، كولومبيا، تركيا، سويسرا، هنغاريا، المكسيك، جمهورية كوريا، الإمارات العربية المتحدة، بيلاروس، كازاخستان (باسم آسيا الوسطى)، أوكرانيا، فنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، الولايات المتحدة الأمريكية، فلسطين، الأرجنتين، إسواتيني، الاتحاد الروسي، غانا، السودان، أنغولا، شيلي، الهند، الجمهورية العربية السورية.
- 26- وأدلى بمدخلات ممثلو البنك الدولي ومرفق البيئة العالمية ومرصد الصحراء والساحل ومنظمة الأغذية والزراعة والاتحاد الدولي لحفظ الطبيعة.
- 27- وأدلى ببيان ممثل رابطة مركز الأعمال والإنجازات الدولية في فرنسا باسم منظمات المجتمع المدني.
- 28- وُحِثت ببيانات كتابية قدمها ممثلو الصين، بليرز، نيكاراغوا، الفلبين، غينيا، بدلاً من مداخلاتهم.
- 29- ورحبت أغلبية البلدان الأطراف بالمعلومات الواردة في الوثيقة ICCD/CRIC(19)/2 ودُكرت بالولاية المسندة من مؤتمر الأطراف والمشار إليها في هذه الوثيقة، وأعربت عن تقديرها للدعم الذي تقدمه الأمانة والآلية العالمية والشركاء المعنيون لمساعدة البلدان بفعالية في عملياتها لتحديد الأهداف الطوعية المتعلقة بتحديد أثر تدهور الأراضي (التحديد) وما يتصل بذلك من جهود التنفيذ. واستعرضت بلدان أطراف التقدم الذي بُحث أثناء الدورات السابقة لمؤتمر الأطراف، مشيرة إلى أن بلدناً أطرافاً إضافية قد انضمت إلى عملية تحديد الأهداف الطوعية المتعلقة بالتحديد.
- 30- ودعت بلدان أطراف الأمانة والآلية العالمية إلى مواصلة دعم عمليات تحديد الأهداف الطوعية المتعلقة بالتحديد، وشجعت البلدان الأطراف على استعراض وصقل أهدافها الطوعية في هذا الصدد وتشجيع اعتمادها على مستوى سياسي رفيع.
- 31- وأشارت البلدان الأطراف إلى الدور الشامل لعدة قطاعات فيما يتعلق بالأراضي والهدف 15 من أهداف التنمية المستدامة، وشددت على أهمية الأهداف الطوعية المتعلقة بالتحديد وما يتصل بها من جهود التنفيذ باعتبارها مساهمة رئيسية في خطة عام 2030 وفي تحقيق العديد من أهداف التنمية المستدامة، بما فيها الأهداف 2 و13 و17. وفي هذا الصدد، أكد العديد من البلدان الأطراف أن الأهداف الطوعية المتعلقة بالتحديد والسياسات المتبعة وجهود التنفيذ الوطنية من أجل التصدي للتصحر وتدهور الأراضي والجفاف بموجب الاتفاقية ينبغي أن تسعى إلى زيادة الاتساق والتأزر مع العمليات الجارية الأخرى ذات الصلة (مثل الخطط الوطنية لأهداف التنمية المستدامة، والمساهمات المحددة وطنياً بموجب اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ (الاتفاقية الإطارية)، والاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي بموجب اتفاقية الأمم المتحدة للتنوع البيولوجي، والالتزامات المتعلقة بإصلاح الأراضي في سبيل تحقيق عقد الأمم المتحدة لإصلاح النظم الإيكولوجية، وغيرها). وأبرز بعض البلدان الأطراف أيضاً أهمية

تعميم مراعاة إصلاح الأراضي على نطاق واسع، والرصد القائم على العلم، بوصفهما من جهود التنفيذ من أجل تحقيق أهدافها الطوعية المتعلقة بالتحديد.

32- ولاحظت البلدان الأطراف، مع التقدير، تبادل المعارف، عبر وسائل منها القطب المعرفي للاتفاقية، وجهود بناء القدرات التي تبذلها الأمانة والآلية العالمية، على النحو الوارد في الوثيقة ICCD/CRIC(19)/2. غير أن العديد من البلدان الأطراف شدد على أن هناك حاجة حاسمة الأهمية إلى زيادة الدعم لبناء القدرات على الصعيدين الوطني والإقليمي، ولا سيما فيما يتعلق بوضع نظم وطنية لدعم رصد التحديد واتخاذ القرارات بشأنه تستخدم أفضل البيانات المتاحة.

33- وأشار طرف إلى ضرورة تحديد مواعيد جديدة لحلقات العمل الإقليمية لبناء القدرات التي أُجلت بسبب جائحة كوفيد-19، وإعادة جدولتها في أقرب وقت ممكن في شكل حلقات عمل إلكترونية. ومن شأن ذلك أن يتيح تنظيم حلقات العمل هذه على نحو فعال من حيث التكلفة، وأن يكفل استنادة المزيد من المشاركين من هذه الأنشطة.

34- وطلب العديد من البلدان الأطراف إلى الآلية العالمية والأمانة أن تُعدا، في إطار ولايتهما، تدريباً وطنياً وإقليمياً تمس الحاجة إليه في مجالات تقييم التحديد، وجمع البيانات، والرصد وتقديم التقارير الوطنية، استناداً إلى المنصات والمبادرات القائمة ذات الصلة مثل Trends.Earth، ونظام استعراض الأداء وتقييم التنفيذ، ومبادرة التحديد التي أطلقها الفريق المعني برصد الأرض. وسلط بعض البلدان الأطراف الضوء أيضاً على أهمية تيسير الحصول على بيانات عالية الاستبانة عن مؤشرات التحديد، ولا سيما بالنسبة للدول الجزرية الصغيرة النامية والبلدان الأطراف التي تضم مساحات شاسعة من الأراضي الجافة، وربط رصد تحديد الأهداف الطوعية المتعلقة بالتحديد والإنجازات المحرزة فيها بتقديم التقارير الوطنية بموجب الاتفاقية. وفي هذا الصدد، عُرضت تجربة التقييم العالمي لتدهور الأراضي الذي أجراه بعض البلدان الأطراف، مما قد يتيح لأطراف أخرى خيار الحصول على بيانات عالية الاستبانة وتجميع تقاريرها الوطنية باستخدام هذه البيانات.

35- وأعرب العديد من البلدان الأطراف عن التقدير للموارد المالية التي حُشدت حتى الآن لدعم عمل الأطراف على تحديد الأهداف الطوعية المتعلقة بالتحديد وما يتصل بها من جهود التنفيذ، من العديد من المبادرات الثنائية والمتعددة الأطراف (برنامج تحديد أهداف التحديد)، والمشاريع والبرامج التحويلية، ومبادرة الجفاف، ومبادرة تشانغون، ومبادرة أنقرة، وشراكة تخضير الأراضي الجافة، ومبادرة غابة السلام، والجدار الأخضر العظيم، والمبادرة العالمية لمنظمة العشرين للحد من تدهور الأراضي وتعزيز الحفاظ على الموائل الأرضية، وما إلى ذلك) ونوافذ التمويل ذات الصلة (مرفق البيئة العالمية، والصندوق الأخضر للمناخ، وصندوق التكيف، وغيرها)، فضلاً عن الدعم الذي تقدمه الأمانة والآلية العالمية والشركاء التقنيون لتيسير الحصول على هذه الموارد المالية. وفي هذا السياق، شدد العديد من البلدان الأطراف أيضاً على الحاجة إلى زيادة الموارد المالية المكرسة على وجه الخصوص لتنفيذ الاتفاقية من أجل سد الفجوة الحالية في التمويل وتوسيع نطاق أنشطة تنفيذ الاتفاقية فيما يتعلق بالتصحر وتدهور الأراضي والجفاف. وأشار بعض البلدان الأطراف إلى مسؤولية البلدان المتقدمة الأطراف بموجب الاتفاقية عن تزويد البلدان الأطراف المتضررة بالدعم التقني والمالي لهذا الغرض.

36- ولاحظ العديد من البلدان الأطراف أن هناك حاجة إلى تعزيز قدرة الآلية العالمية، في إطار ولايتها، وزيادة الموارد المتاحة لتلبية الطلب المطرد على تحديد أو صقل الأهداف الطوعية المتعلقة بالتحديد، ودعم وضع مجموعة من المشاريع والبرامج التحويلية لمساعدة البلدان الأطراف على الحصول على التمويل الذي تقدمه المصارف الإئتمانية المتعددة الأطراف والصناديق الثنائية والمتعددة الأطراف والقطاع الخاص ومصادر التمويل المبتكر الأخرى، وتوفير ما يرتبط بذلك من دعم لبناء القدرات وتبادل المعارف.



37- واقترح بعض البلدان الأطراف مراعاة الحلول المستمدة من الطبيعة باعتبارها آلية تنفيذ مفيدة من آليات الاتفاقية، نظراً لتكاملها مع النهج القائم على النظم الإيكولوجية وقدرتها على إقامة أوجه تآزر مع اتفاقيتي ريو الأخريين.

38- وطلب بعض البلدان الأطراف مزيداً من المساعدة من الآلية العالمية وأمانة الاتفاقية، في إطار ولايتهما، في وضع الأدوات اللازمة لترجمة الأهداف الطوعية المتعلقة بالتحديد إلى إجراءات ملموسة، وزيادة الكفاءة في نشر الموارد المالية الموجودة، وتكثيف التآزر مع العمليات ذات الصلة، وتحديد الموارد المبتكرة للتنفيذ، وتشجيع وضع مشاريع وبرامج تحويلية وطنية ومتعددة البلدان ودون إقليمية واسعة النطاق، مع ضمان التوازن الجغرافي.

39- وشدد بعض البلدان الأطراف على ضرورة أن تقدم الآلية العالمية، في إطار ولايتها وبالتعاون مع الشركاء التقنيين والماليين المعنيين، مزيداً من الدعم من أجل تحسين وتسريع إعداد وتطوير مشاريع وبرامج مقبولة مصرفياً ومراعية للمنظور الجنساني تهدف في الوقت نفسه إلى معالجة مسألة التصحر وتدهور الأراضي والجفاف وزيادة تبادل المعارف بين البلدان والشركاء.

*تعليقات قدمها ممثلو المجتمع المدني ووكالات الأمم المتحدة والمنظمات الحكومية الدولية*

40- قدم ممثلو منظمات المجتمع المدني التعليقات التالية:

(أ) اقترحت منظمات المجتمع المدني أن تعرض الآلية العالمية معلومات شفافة عن مجالات التدخل والإجراءات الملموسة المستهدفة بالمشاريع والبرامج التحويلية التي وضعتها البلدان الأطراف بدعم من الآلية العالمية؛

(ب) اقترحت منظمات المجتمع المدني أيضاً أن تكفل البلدان الأطراف أن تشارك منظمات المجتمع المدني، فضلاً عن ممثلي النساء والشباب والشعوب الأصلية، مشاركة فعالة في تحديد الأهداف المتعلقة بالتحديد أو تحديثها، وفي وضع المشاريع والبرامج التحويلية وتنفيذها. واقترحت منظمات المجتمع المدني أيضاً أن تدرج البلدان الأطراف الخطوط التوجيهية الطوعية بشأن الحوكمة المسؤولة لحيازة الأراضي ومصايد الأسماك والغابات في سياق الأمن الغذائي الوطني (الخطوط التوجيهية الطوعية) في وضع المشاريع والبرامج التحويلية وتنفيذها؛

(ج) اقترحت منظمات المجتمع المدني أن تنظر البلدان الأطراف في حلول مستمدة من الطبيعة، مثل الممارسات الزراعية الإيكولوجية، من أجل تجنب تدهور الأراضي وتمكين نظم الإنتاج الزراعي من الصمود، وطلبت تكليف هيئة التفاعل بين العلوم والسياسات بتقييم إسهام الزراعة التجديدية في التحديد.

41- وقدم ممثلو وكالات الأمم المتحدة والمنظمات الحكومية الدولية التعليقات التالية:

(أ) هنا ممثلو وكالات الأمم المتحدة والمنظمات الحكومية الدولية البلدان على تحديد أهدافها المتعلقة بالتحديد، وأوصوا البلدان برسم أهداف محددة كمياً ومحصورة تمثيلاً مع التزامات البلدان وإجراءاتها الأخرى الرامية إلى تحقيق أهداف التنمية المستدامة. وأقروا أيضاً بالحاجة إلى تقديم الدعم والتوجيه وتبادل المعارف من أجل تعزيز اتساق/مواءمة الأهداف المتعلقة بالتحديد وأهداف اتفاقيتي ريو (الاتفاقية الإطارية واتفاقية التنوع البيولوجي) والعمليات العالمية الأخرى (تحدي بون)، فضلاً عن تمكين دور قاعدة بيانات التزامات الإصلاح العالمية في تشجيع مواءمة الأهداف. وأشاروا أيضاً إلى أن هناك حاجة إلى تقرير عالمي عن الأهداف المتعلقة بالتحديد لتقديم المزيد من التفاصيل عن الأهداف المحددة كمياً تتناول مجالات التدخل والاستثمارات اللازمة، لإصلاح الأراضي ولتجنب التدهور الحتمي والحد منه؛

(ب) هنا ممثلو وكالات الأمم المتحدة والمنظمات الحكومية الدولية البلدان أيضاً على وضع المشاريع والبرامج التحويلية؛

(ج) طلب ممثلو وكالات الأمم المتحدة والمنظمات الحكومية الدولية تعزيز دور مبادرة التحديد التي أطلقها الفريق المعني برصد الأرض، وغيرها من المبادرات، من أجل تقديم أفضل دعم للبلدان ببيانات رصد الأرض وأدواته وتحليلاته وبناء قدراتها في هذا الصدد من أجل رصد الأهداف المتعلقة بالتحديد والإبلاغ عنها بطريقة فعالة من حيث التكلفة وتنفيذها؛

(د) شدد ممثلو وكالات الأمم المتحدة والمنظمات الحكومية الدولية على أهمية العمل أيضاً على إدراج التزامات وإجراءات تتعلق بإصلاح مراتع الرعي - بما فيها الأراضي العشبية والسافانا؛

(هـ) أبرز ممثلو وكالات الأمم المتحدة والمنظمات الحكومية الدولية أوجه التعاون المتعددة الجارية فيما يتعلق بالإدارة المستدامة للأراضي الجافة وإصلاحها، وعكس مسار تناقص مراعي الماشية، ودعم الإدارة المستدامة للأراضي، والحاجة إلى الدعم والتعاون العالميين لمعالجة مسألة العواصف الرملية والترابية. والتزموا أيضاً بزيادة دعم البلدان في مكافحة التصحر وتدهور الأراضي والجفاف باتخاذ إجراءات تشمل حشد الأموال اللازمة للتنفيذ، وتوفير أدوات الرصد المناسبة للبلدان.

## 2- معلومات محدثة عن تشغيل صندوق تحييد أثر تدهور الأراضي

42- أدلى ببيانات ممثلو كل من المغرب (باسم المجموعة الأفريقية)، بوتان (باسم مجموعة آسيا والمحيط الهادئ)، بنما (باسم مجموعة بلدان أمريكا اللاتينية والكاريبي)، جورجيا (باسم مرفق التنفيذ الإقليمي لأوروبا الوسطى والشرقية (المرفق الخامس)).

43- وأدلى ببيان أيضاً ممثل البرتغال (باسم الاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء).

44- وأدلى ببيان آخر ممثل المملكة العربية السعودية (باسم المجموعة العربية).

45- وفي المناقشات التحاورية التي تلت ذلك، أدلى ببيانات ممثلو الصين، المكسيك، كولومبيا، اليابان، البرازيل، كندا، سويسرا، الفلبين، غانا.

46- وأدلى ببيان أيضاً ممثل منظمة الأغذية والزراعة.

47- وأدلى ببيان آخر ممثل مركز التنمية المستدامة والبيئة باسم منظمات المجتمع المدني.

48- وبحثت بيانات كتابية قدمها ممثلو بوليفيا، شيلي، الجمهورية العربية السورية، فنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، الأرجنتين، بدلاً من مداخلاتهم.

49- وأقرت البلدان الأطراف بالمعلومات الواردة في الوثيقة ICCD/CRIC(19)/3، ورحبت بتحديث الأنشطة المتصلة بصندوق التحديد، ولاحظت مع التقدير التقدم الذي أحرزه الصندوق ومرفق المساعدة التقنية التابع له في تعبئة الموارد العامة والخاصة التي تشجع الاستخدام المستدام للأراضي وإصلاحها.

50- وأثنت البلدان الأطراف كذلك على الصندوق لتعبئة موارد مالية مختلطة، من الشركاء من القطاعين العام والخاص على حد سواء، لدعم مشاريع القطاع الخاص المجدية تجارياً التي تسعى إلى مكافحة تدهور الأراضي والتصحر على الصعيد العالمي.

51- واعترفت البلدان الأطراف بالدور المحوري الذي يمكن أن يؤديه الصندوق في تحقيق الأهداف الاستراتيجية للاتفاقية. وفي هذا الصدد، أكد بعض البلدان الأطراف أن الصندوق يمكن أن يكون نموذجاً ناجحاً قابلاً للتكرار من نماذج التعاون بين القطاعين العام والخاص.

- 52- وطلبت بلدان أطراف إلى الصندوق تيسير حافظة مشاريع أوسع نطاقاً وأكثر توازناً على المستويين الإقليمي ودون الإقليمي، مؤكدة رغبتها في تسارع التوسع الجغرافي للصندوق ليشمل المزيد من المشاريع في مناطق الأراضي الجافة الواقعة في البلدان النامية. وشجع بعض البلدان الأطراف أيضاً على استحداث وسائل تمويل مخصصة من القطاع الخاص على الصعيد الإقليمي، في آسيا الوسطى على سبيل المثال.
- 53- وشدد بعض البلدان الأطراف على ضرورة استكشاف ودعم الاستثمار في نهج ومشاريع الزراعة الإيكولوجية.
- 54- وطلب بعض البلدان الأطراف توضيحاً من مدير الصندوق بشأن اختيار شريك لمرفق المساعدة التقنية، فضلاً عن معايير اختيار المشاريع، وكيفية إشراك مسؤولي التنسيق على الصعيد الوطني في عملية الاختيار. وأعرب طرف عن قلقه العميق إزاء عدم حصول حكومته على أي معلومات عن مشروع يُعتمد تنفيذه حالياً في أراضيه، مُدرج في وثيقة ما قبل الدورة.
- 55- ودعت البلدان الأطراف الآلية العالمية إلى دعم زيادة تبادل المعارف بشأن عمليات الصندوق.
- 56- وطلب العديد من البلدان الأطراف أن تواصل الآلية العالمية العمل مع مسؤولي التنسيق على الصعيد الوطني، وتيسير تبادل المعلومات عن طرائق تشغيل الصندوق ومتطلباته وإنجازاته، والتوعية بها.
- 57- وطلبت البلدان الأطراف أيضاً إلى الآلية العالمية أن تيسر بناء قدرات القطاع الخاص وأصحاب المصلحة المهتمين الآخرين للوصول إلى الصندوق.
- 58- وطلبت البلدان الأطراف كذلك إلى الآلية العالمية أن تقدم إليها، عبر تنظيم أحداث على الإنترنت لبناء القدرات والتدريب، الدعم اللازم للوصول إلى مختلف مصادر التمويل المبتكرة والخاصة، بما يشمل على سبيل المثال لا الحصر صندوق التحييد.
- 59- وطلب طرف دعم الآلية العالمية في تنظيم اجتماع إلكتروني دون إقليمي مع الجهات الفاعلة الدولية والوطنية ذات الصلة، بهدف تلقي معلومات مباشرة عن متطلبات الحصول على الموارد اللازمة لمشاريع التحييد التحويلية، وإشراك المانحين المحليين المحتملين من أجل تعزيز مشاركتهم في وضع وتنفيذ المشاريع من خلال آليات التمويل المشتركة.
- 60- وطلب بعض البلدان الأطراف إلى الآلية العالمية أن تتعاون مع مرفق المساعدة التقنية التابع لصندوق التحييد على تقديم المساعدة التقنية قبل الاستثمار إلى واضعي المشاريع القطرية، بالتعاون مع الشركاء، لضمان إدراج المشاريع على نحو متزايد في مجموعة مشاريع الصندوق.
- 61- وشددت عدة بلدان أطراف على أهمية المعايير البيئية والاجتماعية التي وضعها الصندوق وطبقها، وأبرزت الحاجة إلى زيادة تيسير هذه العملية لتقليل المخاطر إلى أدنى حد وزيادة أثر استثمارات القطاع الخاص على الأراضي المتدهورة. إضافة إلى ذلك، شدد بعض البلدان الأطراف على أهمية رصد الآثار المتوقعة من استثمارات الصندوق بالنسبة للمؤشرات البيئية والاجتماعية الأخرى ذات الصلة، مثل التخفيف من آثار تغير المناخ، وحفظ التنوع البيولوجي، والقضاء على الفقر، والبعد الجنساني.
- 62- وطلب بعض البلدان الأطراف إلى الآلية العالمية أن تقدم، خلال دورات اللجنة، تقريراً عن أنشطة الصندوق وعن تطبيق المعايير والمؤشرات الاجتماعية والبيئية.
- 63- وأبرز العديد من البلدان الأطراف الحاجة إلى اتخاذ خطوات للتجديد والتعزيز وزيادة توافر موارد القطاع الخاص لمكافحة تدهور الأراضي والجفاف، لأن الموارد المعبأة حتى الآن غير كافية لتحقيق الأهداف الوطنية أو الأهداف الطوعية المتعلقة بالتحييد.

64- وشدد بعض البلدان الأطراف على ضرورة رسم خارطة طريق تنفيذية وقابلة للتحقيق لتوفير التمويل الشامل، بما في ذلك وضع استراتيجيات لزيادة تعبئة التمويل الذي قد يأتي من القطاع الخاص ومصادر أخرى.

65- وأكد بعض البلدان الأطراف أهمية تعزيز آليات التمويل القائمة الأخرى لدعم البلدان الأطراف في تحقيق أهداف الاتفاقية وتنفيذ برامج العمل الوطنية والخطط الوطنية لمكافحة الجفاف والأهداف الطوعية المتعلقة بالتحديد. وفي هذا الصدد، طلب بعض البلدان الأطراف إلى صندوق التحديد مواصلة استكشاف أوجه التآزر مع الصندوق الأخضر للمناخ ومرفق البيئة العالمية لتوسيع التمويل المخصص لقضايا التحديد.

66- وأعرب بعض البلدان الأطراف عن آراء مفادها أن صندوق التحديد ينبغي أن تكون له خصائص عامة دولية ترتبط ارتباطاً مباشراً بأهداف البلدان الأطراف في هذه الاتفاقية.

67- واقترح بعض البلدان الأطراف أن يراعي تحديد أهداف مشاريع التحديد وترتيب أولوياتها، من أجل زيادة فوائد استثمارات التحديد في التخفيف من حدة الجفاف والتكيف معه، الفوائد النسبية المشتركة للاستثمارات في مكافحة تدهور الأراضي وتجنبه والحد منه وإصلاح الأراضي.

68- وشددت بلدان أطراف على أهمية عمل الصندوق وفقاً لمعايير بيئية واجتماعية متينة، بما في ذلك الضمانات المتعلقة بحياسة الأراضي ومشاركة أصحاب المصلحة، وطلبت الحصول على مزيد من المعلومات عن هذا الموضوع في الدورات المقبلة للجنة.

*تعليقات قدمها ممثلو المجتمع المدني ووكالات الأمم المتحدة والمنظمات الحكومية الدولية*

69- قدم ممثلو منظمات المجتمع المدني التعليقات التالية:

(أ) رحبت منظمات المجتمع المدني بهدف صندوق التحديد وبالإشارات الواردة إلى آليات الشكاوى والامتثال الخاصة بنظام الإدارة البيئية والاجتماعية. غير أنها أبرزت الحاجة إلى تقديم تفاصيل إضافية عن كيفية استيفاء مشاريع الصندوق معايير الأثر وعن فائدتها للنظم الإيكولوجية الطبيعية والمجتمعات المحلية، لأن بعض المشاريع قد يؤثر سلباً على النظم الإيكولوجية الطبيعية؛

(ب) دعت منظمات المجتمع المدني أيضاً إلى الحصول على مزيد من المعلومات عن المشاريع الممولة من الصندوق والدروس المستفادة، فضلاً عن الشكل المواتي من مساهمة القطاع الخاص في التنمية المستدامة؛

(ج) علاوة على ذلك، دعت منظمات المجتمع المدني البلدان الأطراف إلى النظر في الفرصة التي قد يتيحها الصندوق لدعم المبادرات المبنية على النهج التصاعدي التي تسهم في تحقيق الأهداف الوطنية الطوعية المتعلقة بالتحديد، منادية بإقامة تحالف وشراكة قويين من أجل تجنب تدهور الأراضي والحد منه، فضلاً عن إصلاح الأراضي المتدهورة.

70- وقدم ممثلو وكالات الأمم المتحدة والمنظمات الحكومية الدولية التعليقات التالية:

أشارت إحدى وكالات الأمم المتحدة إلى الدعم التقني المقدم إلى البلدان الأطراف وقالت إنها مستعدة لأداء دور استشاري، والإسهام من ثم في صندوق التحديد ومرفق المساعدة التقنية التابع له في سياق تقييم واختيار المشاريع الاستثمارية المحتملة التي تستوفي المعايير الاجتماعية والبيئية فضلاً عن الأطر العلمية.

## 3- معلومات محدثة عن تنفيذ مبادرة الجفاف وما يتصل بها من جهود التنفيذ

- 71- أدلى ببيانات ممثلو كل من بنن، غانا وناميبيا (باسم المجموعة الأفريقية)، لبنان (باسم مجموعة آسيا والمحيط الهادئ)، البرازيل (باسم مجموعة بلدان أمريكا اللاتينية والكاريبي)، الاتحاد الروسي (باسم مرفق التنفيذ الإقليمي لأوروبا الوسطى والشرقية (المرفق الخامس)).
- 72- وأدلى ببيان أيضاً ممثل المفوضية الأوروبية (باسم الاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء).
- 73- وأدلى ببيان آخر ممثل المملكة العربية السعودية (باسم المجموعة العربية).
- 74- وأدلى ببيانات ممثلو الصين، أوكرانيا، المكسيك، فنزويلا (جمهورية - البوليفارية)، إسواتيني، سويسرا، الولايات المتحدة الأمريكية، كندا، أنغولا، الأرجنتين، تركمانستان (باسم آسيا الوسطى)، الجمهورية العربية السورية، إسرائيل، البرازيل، بنن، بوركينافاسو، غانا، الهند.
- 75- وأدلى ببيان أيضاً ممثل المنظمة الكولومبية، الأمازون الخضراء، باسم منظمات المجتمع المدني.
- 76- وبحثت بيانات كتابية قدمها ممثلو باكستان ومنظمة الأغذية والزراعة واتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ والبنك الدولي، بدلاً من مداخلاتهم.
- 77- ورحبت البلدان الأطراف مع التقدير بالوثيقة ICCD/CRIC(19)/5، التي تقدم معلومات عن مبادرة الجفاف وجهود التنفيذ ذات الصلة، أي المسائل المتعلقة بالبعد الجنساني وحيارة الأراضي.
- 78- واعترف بعض البلدان الأطراف بأن جائحة كوفيد-19 أثرت على الأنشطة المقررة وأخرتها، مما شجع أمانة الاتفاقية والآلية العالمية على الاستفادة على أفضل وجه من الأدوات الإلكترونية للتقدم في العمل من أجل الوفاء بالولايات المسندة من مؤتمر الأطراف.
- 79- وأشار بعض البلدان الأطراف إلى أن زيادة توافر البيانات من شأنه أن يدعم صانعي القرارات ويوجههم لتحسين سياساتهم من أجل التصدي على نحو أفضل للتصحر وتدهور الأراضي والجفاف، مع مراعاة جانبي البعد الجنساني وحيارة الأراضي.

## (أ) مبادرة الجفاف

- 80- رحبت البلدان الأطراف بالمعلومات الواردة في الوثيقة ICCD/CRIC(19)/5، وذكرت أغليبتها بالولاية المسندة من مؤتمر الأطراف والمشار إليها في هذه الوثيقة ورحبت أيضاً، مع التقدير، بالدعم المقدم من الأمانة والآلية العالمية والشركاء المعنيين فيما يتعلق بمبادرة الجفاف.
- 81- ولاحظ معظم البلدان الأطراف، مع التقدير، عمل الآلية العالمية والأمانة المرتبط بالدعم المقدم إلى البلدان في وضع مبادرات الجفاف الوطنية.
- 82- ورحبت البلدان الأطراف بتحسين وتوسيع نطاق مجموعة أدوات مكافحة الجفاف ودورات التعلم الإلكتروني التي تقدم عبر منصات التعلم الإلكتروني، وسأل بعض البلدان الأطراف عما إذا كانت لا تزال هناك ثغرات في مجموعة الأدوات، وعن الإجراءات المزمع اتخاذها لسد الثغرات المحددة.
- 83- وأوصى العديد من البلدان الأطراف بإدراج مبادرات الجفاف الوطنية في الأطر الوطنية الشاملة بغية تحسين مؤشرات الجفاف والمساعدة على بناء قدرة مستخدمي الأراضي والمجتمعات المحلية على الصمود في عملهم من أجل تحقيق الانتعاش بعد جائحة كوفيد-19.
- 84- وأشار بعض البلدان الأطراف إلى أن زيادة توافر البيانات من شأنه أن يدعم صانعي القرارات ويوجههم لتحسين سياساتهم من أجل التصدي على نحو أفضل للتصحر وتدهور الأراضي والجفاف.

85- ولاحظت البلدان الأطراف أيضاً أهمية تبادل أفضل الممارسات بشأن التخفيف من آثار الجفاف من خلال دراسات الحالات الإفرادية لتبادل المناطق والأطراف تجاربها والدروس التي استخلصتها. واقترح أحد الأطراف تبادل التجارب بين البلدان الأطراف بشأن المبادرات المعنية بإدارة الصناديق والأدوات المتخصصة لمواجهة الجفاف.

86- واقترح بعض البلدان الأطراف إبراز صورة الجفاف بوضع إطار قانوني لمكافحة الجفاف، على غرار بروتوكول ناغويا الملحق باتفاقية التنوع البيولوجي واتفاق باريس، بينما علقت بلدان أطراف أخرى بالدعوة إلى عدم استكشاف مسألة وضع أطر قانونية جديدة، مؤكدة، في جملة أمور، أن الجفاف ليس قضية بيئية فحسب.

87- وبالنظر إلى أن الجفاف مسألة عابرة للحدود، أعربت بلدان أطراف عن آراء تدعو إلى تحويل المؤسسات الإقليمية إلى وكالات تنسيق لتناول قضايا الجفاف والعواصف الرملية والترابية.

88- وسلط العديد من البلدان الأطراف الضوء على ضرورة الانتقال من التخطيط إلى تنفيذ مشاريع ملموسة على أرض الواقع.

89- وبغية تقديم الدعم الفعال لتنفيذ مبادرات الجفاف الوطنية، أوصى بعض البلدان الأطراف أمانة الاتفاقية والآلية العالمية بما يلي:

(أ) مواصلة استعراض التحديات العالمية والإقليمية القائمة المرتبطة بالجفاف، والنظر في التوازنات الجغرافية من حيث تخطيط وتنفيذ المشاريع الإقليمية والوطنية لمكافحة الجفاف، ولا سيما في سياق المشروع المقبل الذي يدعمه مرفق البيئة العالمية، وعنوانه "الأنشطة التمكينية لتنفيذ مقررات مؤتمر الأطراف في الاتفاقية بشأن الجفاف"؛

(ب) النظر في تعميم مراعاة المنظور الجنساني وإدماج الشباب والأطفال في مبادرات الجفاف الوطنية وتنفيذ مشاريع مكافحة الجفاف؛

(ج) النظر أيضاً في وضع مشاريع إقليمية ودون إقليمية لمعالجة قضايا الجفاف والعواصف الرملية والترابية بالنظر إلى ترابط هاتين الظاهرتين؛

(د) وضع برامج البحوث المتعلقة بالجفاف بمشاركة نشطة من المجتمعات المحلية والضعيفة وتبادل المعارف والمعلومات بشأن البيانات (البيانات والمؤشرات الساتلية العالية الاستبانة) في سياق العملية الجارية لوضع مبادرات الجفاف الوطنية؛

(هـ) مواصلة توفير التدريب وزيادة تعزيز أنشطة بناء القدرات؛

(و) تشجيع تعزيز العمل الجاري، فضلاً عن تسريع وتيرة الشراكات الدولية لهذا الغرض، وتوطيد العمل المتعلق بمبادرة الجفاف، إضافة إلى تقوية أوجه التآزر بين اتفاقيات ريو الثلاث؛

(ز) اعتماد نهج متكامل يربط الجفاف بالجهود الإنشائية والإنمائية، ولا سيما فيما يتعلق بالاستجابة وبناء القدرة على الصمود والانتعاش المستدام؛

(ح) ضمان إدماج قضايا الجفاف في عملية تحديد وتنفيذ الأهداف المتعلقة بالتحديد.

(ب) البعد الجنساني

90- كررت البلدان الأطراف تأكيد أهمية القضايا الجنسانية وقضايا الشباب في مكافحة التصحر وتدهور الأراضي والجفاف، وأهمية تلبية احتياجات أضعف الناس.

- 91- وشددت البلدان الأطراف على ضرورة إشراك النساء والفتيات على نحو تام في وضع السياسات والمشاريع والبرامج المتصلة بالأراضي وتنفيذها.
- 92- ولاحظت البلدان الأطراف أن التصحر وتدهور الأراضي والجفاف عوامل تؤثر تأثيراً غير متناسب على المرأة، وأن أزمة جائحة كوفيد-19 العالمية تزيد من تقاوم أوجه عدم المساواة، ولا سيما بين النساء والفئات المهمشة.
- 93- ورحبت البلدان الأطراف بالتقدم الذي أحرزته الأمانة والآلية العالمية في جعل الاتفاقية مراعية للمنظور الجنساني؛ وشجعت على العمل المتواصل بموجب الاتفاقية على توفير التوجيه وبناء القدرات بشأن تعميم منظور المساواة بين الجنسين، مسلطة الضوء أيضاً على الحاجة إلى اتخاذ مزيد من الإجراءات الملموسة والمنهجية لتحسين تعميم مراعاة المنظور الجنساني في الاتفاقية، ومن ثم معالجة جميع جوانب التصحر وتدهور الأراضي والجفاف.
- 94- ورحبت البلدان الأطراف أيضاً بإنشاء أول مجموعة معنية بالشؤون الجنسانية في الدورة الرابعة عشرة لمؤتمر الأطراف، ونجاحها في تعزيز القضايا الجنسانية في مقررات مؤتمر الأطراف، فضلاً عن تعميم مراعاة المنظور الجنساني في قضايا إدارة الأراضي.
- 95- ولاحظ بعض البلدان الأطراف الدعم الوارد من الآلية العالمية لإعداد المذكرات المفاهيمية للمشاريع والبرامج التحويلية المتعلقة بالتحديد، ولإدماج الجوانب الجنسانية في تلك المشاريع والبرامج.
- 96- وشددت البلدان الأطراف على التوعية وبناء القدرات بشأن البعد الجنساني وإدماجه الكامل في الاتفاقية باعتباره مسألة شاملة لعدة قطاعات، بما في ذلك اتخاذ قرارات مراعية للمنظور الجنساني، وجمع بيانات مصنفة حسب نوع الجنس والعمر، وترويج أفضل الممارسات المراعية للمنظور الجنساني في مجال الإدارة المستدامة للأراضي.
- 97- واقترحت البلدان الأطراف أن تُعقد إلكترونياً حلقات العمل المؤجلة بشأن البعد الجنساني.

### (ج) حياة الأراضي

- 98- أقر بعض البلدان الأطراف بضرورة أداء البلدان الأطراف نفسها دوراً محورياً في تنفيذ التوصيات المتعلقة بتحسين إدارة الأراضي من أجل تحقيق التحديد وأهداف إطار الاتفاقية الاستراتيجي للفترة 2018-2030.
- 99- وأقرت البلدان الأطراف أيضاً بالعمل الذي اضطلعت به الأمانة ومنظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة في إعداد الدليل التقني لإدماج الخطوط التوجيهية الطوعية بشأن الحوكمة المسؤولة لحياة الأراضي ومسايد الأسماك والغابات في سياق الأمن الغذائي الوطني في تنفيذ الاتفاقية وتحقيق التحديد، وأشارت إلى أنها تتطلع إلى تقديم الوثيقة النهائية في الدورة الخامسة عشرة لمؤتمر الأطراف للنظر فيها.
- 100- وأعرب بعض البلدان الأطراف عن الاهتمام بتهيئة بيئات قانونية وسياسية تعزز إنصاف النساء والفئات الضعيفة في الحصول على الأراضي والموارد والتحكم فيها، بما في ذلك ضمان حياة الأراضي بدون تمييز. ولاحظت البلدان الأطراف أيضاً الحاجة إلى تعزيز مشاركة المرأة في مسائل حياة الأراضي، بطرق تشمل الدعم في بناء القدرات.
- 101- وأكد بعض البلدان الأطراف اختلاف الظروف الوطنية المتصلة بحياة الأراضي بحسب التشريعات والسياسات، وضرورة النظر في هذه الاختلافات في جميع الأنشطة المتصلة بتنفيذ المقرر 26/أ-14.

102- وفيما يتعلق بالدليل التقني، شددت بلدان أطراف على أن تكون العملية شفافة ومفتوحة أمام مشاركة جميع البلدان الأطراف والجهات المعنية صاحبة المصلحة، بما فيها منظمات المجتمع المدني، وشجعت على إدراج إسهامات البلدان الأطراف والمناطق في محتوى الدليل التقني قبل وضع صيغته النهائية.

103- وطلب بعض البلدان الأطراف أن يكون الدليل التقني كالاتي: (1) قاطعاً وقابلًا للتكيف ومرناً من حيث الأسلوب، (2) يحترم السياقات الوطنية والتشريعات الوطنية، (3) يميز بين احتياجات وقدرات الجهات الفاعلة الحكومية وغير الحكومية، (4) طوعياً في طبيعته، (5) ينظر في التمويل اللازم لمعالجة القضايا المتعلقة بالحياسة.

104- وأشار بعض البلدان الأطراف إلى أن الدليل التقني وتنفيذه يتطلبان قدرات تتجاوز ما هو متاح لفرادى الأطراف. وعليه، شددت البلدان الأطراف على الحاجة إلى بناء القدرات وتوفير الدعم المالي والمساعدة التقنية المناسبين لأنشطة منها التوعية، والتدريب، والمبادئ التوجيهية المتعلقة بالسياسات، ومراجعة السياسات والقوانين، وإرساء الضمانات الاجتماعية والبيئية، وإدماج منظمات أصحاب المصلحة المتعددين، وجمع البيانات ذات الصلة، وإعداد دراسات الحالات الفردية وتبادلها للحصول على أدلة على أفضل الممارسات.

105- ولاحظ بعض البلدان الأطراف أيضاً أهمية تبادل المعارف على الصعيدين الدولي والإقليمي والحاجة إلى إقامة شراكات مع أصحاب المصلحة المعنيين، مثل منظمة الأغذية والزراعة، في تنفيذ الدليل التقني وفي بناء القدرات المتصلة بالدليل.

106- ولاحظ بعض البلدان الأطراف كذلك الحاجة إلى تعميم مسألة حياسة الأراضي في القرارات المتخذة بشأن الاستثمارات وتنفيذ المشاريع الرامية إلى تحقيق التحييد، مع مراعاة منظورات الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية.

*تعليقات قدمها ممثلو المجتمع المدني ووكالات الأمم المتحدة والمنظمات الحكومية الدولية*

107- قدم ممثلو منظمات المجتمع المدني التعليقات التالية:

(أ) فيما يتعلق بالتأهب للجفاف والتخفيف من آثاره، أبرز ممثل المجتمع المدني ضرورة وضع مبادرات تتبع نهجاً كلياً، والجمع بين الجهود التي تبذلها مختلف البلدان لتحسين إدارة الجفاف استناداً إلى نظم الإنذار المبكر؛ وطلب إلى البلدان الأطراف أن تضع في اعتبارها أن الاتصال الفعال بين الحكومة والممولين والمجتمع المدني هو أمر أساسي لزيادة قدرة المجتمعات المحلية والنظم الإيكولوجية على الصمود؛

(ب) فيما يتعلق بسياسات حياسة الأراضي أيضاً، اقترح ممثل المجتمع المدني أن تُسند إلى هيئة التفاعل بين العلوم والسياسات مهمة تقديم أدلة موضوعية على السبل الكفيلة بأن يسهم إدماج الخطوط التوجيهية في تحسين قدرة مستخدمي الأراضي على الصمود في سياق الانتعاش بعد جائحة كوفيد-19؛

(ج) شجع ممثل المجتمع المدني البلدان الأطراف على النظر في الدليل التقني لإدماج الخطوط التوجيهية في تنفيذ الاتفاقية والتحييد، وحثها على أن تتبع نهجاً استباقياً في ضمان اعتماد وتنفيذ الأطر القانونية التي تضمن حصول الأقليات، مثل الرعاة والشعوب الأصلية، على الأراضي وإدارتها على نحو ملائم، وتضمن للمرأة المساواة في استخدام الأراضي وفي حقوق ملكيتها.

108- وقدم ممثلو وكالات الأمم المتحدة والمنظمات الحكومية الدولية التعليقات التالية:



(أ) أكد المراقبون لدى الاتفاقية دعمهم المستمر لمعالجة القضايا المتصلة بالجفاف والبعث الجنساني وملكية الأراضي في السياسات والتنفيذ، مع الاعتراف بأوجه التداخل الحاسمة بين البعث الجنساني وحيارة الأراضي وإسهام ذلك في التحييد؛

(ب) أبرز المراقبون أهمية تعزيز أوجه التآزر والاتساق مع الأطر القائمة، مما يكثف جهود التصدي للتصحر وتدهور الأراضي والجفاف.

## باء - التقرير المؤقت للفريق العامل الحكومي الدولي المعني بوضع تدابير سياساتية وتنفيذية فعالة للتصدي للجفاف في إطار اتفاقية مكافحة التصحر

109- أدلى ببيانات ممثلو كل من ناميبيا (باسم المجموعة الأفريقية)، الفلبين (باسم مجموعة آسيا والمحيط الهادئ)، إكوادور (باسم مجموعة بلدان أمريكا اللاتينية والكاريبي)، الجبل الأسود (باسم مرفق التنفيذ الإقليمي لأوروبا الوسطى والشرقية (المرفق الخامس)).

110- وأدلى ببيانات أيضاً ممثلو الصين، أوزبكستان (باسم آسيا الوسطى)، المكسيك، الاتحاد الروسي، الأرجنتين، كندا، الولايات المتحدة الأمريكية، باكستان، أنغولا، سويسرا، النيجر، بوتسوانا، إسواتيني، مصر.

111- وأدلى ببيان آخر ممثل المفوضية الأوروبية (باسم الاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء).

112- وأدلى ببيان ممثل المملكة العربية السعودية (باسم المجموعة العربية).

113- وأدلى ببيان أيضاً ممثلاً المنظمة العالمية للأرصاد الجوية ومنظمة الأغذية والزراعة.

114- وأدلى ببيان آخر ممثل فريق الرصد البيئي باسم منظمات المجتمع المدني.

115- وبحثت بيانات كتابية قدمها ممثلو الاتحاد من أجل المتوسط بدلاً من مداخلاتهم.

116- وتعكس هذه الوثيقة التعليقات التي أعربت عنها البلدان الأطراف في التقرير المؤقت للفريق العامل الحكومي الدولي المعني بوضع تدابير سياساتية وتنفيذية فعالة للتصدي للجفاف في إطار اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر (الفريق العامل).

117- ورحبت البلدان الأطراف بعمل وأنشطة أعضاء الفريق العامل لمعالجة مسألة الجفاف بطريقة شاملة.

118- ورحبت البلدان الأطراف أيضاً بإشارة الفريق العامل إلى التجربة الإيجابية لمبادرة الجفاف والتعاون بين وكالات الأمم المتحدة وأصحاب المصلحة المعنيين الآخرين.

119- وأكد معظم البلدان الأطراف أن من المتوقع أن تشتد أحداث الجفاف وتتسارع، وتتفاقم من جراء آثار تغير المناخ، فتؤثر تأثيراً وخيماً على قطاعي المياه والزراعة، ومن ثم على حياة الناس والمجتمعات المحلية وسبل العيش والنظم الإيكولوجية والاقتصاد ككل.

120- وسلط بعض البلدان الأطراف الضوء أيضاً على أهمية التعاون بين المؤسسات من مختلف القطاعات وضمن الدعم والقيادة السياسيين الرفيعي المستوى. ولاحظت البلدان الأطراف أن قضايا الجفاف تتطلب تقاسم المسؤولية بين عدة وكالات ومؤسسات، وأن للاتفاقية مكانة محددة في ربط البيئة والتنمية بالإدارة المستدامة للأراضي.

121- ولاحظت بلدان أطراف أيضاً الروابط بين الجفاف وآثاره على الصحة في سياق الجائحة الحالية، وشددت على ضرورة تقليص حدة الضعف إزاء الجفاف وإزاء الجوائح في المستقبل.

122- ولما كانت مسألة الجفاف تُتناول ضمن إطار الاتفاقية الاستراتيجية للفترة 2018-2030، حث بعض البلدان الأطراف على إيلاء الاهتمام الكامل لتنفيذ المقررات المتصلة بالجفاف في إطار الاتفاقية، وعلى زيادة تعزيز قدرات البلدان الأطراف فيما يتعلق بنظم رصد الجفاف والإنذار المبكر، والضعف، وتقييم الأثر، وتدابير التخفيف من المخاطر.

123- وأبرزت بلدان أطراف توقعاتها أن يكون التقرير النهائي للفريق العامل بمثابة وثيقة متوازنة، تقدم توصيات عملية وشاملة وخيارات ملموسة، وأوصت كذلك بأن يدعم الفريق العامل الخيارات بما يلزم من تعليل وتوضيح لكي تتظر فيها البلدان الأطراف في الدورة 15 لمؤتمر الأطراف. وأكد أيضاً أن الفريق العامل ليس هيئة تفاوضية.

## 1- تعليقات على المحتوى العام للتقرير المؤقت واقتراحات للنظر فيها في التقرير النهائي للفريق العامل الحكومي الدولي

124- لاحظت بلدان أطراف أن الفريق العامل يضم مجموعة واسعة من الخبراء، ودعت إلى زيادة عدد الممثلين فيه من مختلف المناطق.

125- ولاحظ بعض البلدان الأطراف أيضاً أن هناك حاجة إلى مزيد من التركيز على التأهب للجفاف والتصدي له والانتعاش منه وتنفيذ برامج متكاملة لإدارة الجفاف، ولا سيما بالنسبة للمجتمعات الضعيفة والمهمشة.

126- وشدد بعض البلدان الأطراف على أن جميع القطاعات والجهات صاحبة المصلحة يمكن أن تتعرض لمواطن الضعف والآثار الاقتصادية الناجمة عن الجفاف، وعلى أن التنسيق وإقامة الروابط بين السياسات والبرامج في مختلف القطاعات ما زالاً يشكلان تحدياً.

127- ولاحظ بعض البلدان الأطراف أهمية تقييم فوائد العمل مقابل عواقب التقاعس عن العمل فيما يتعلق بالجفاف، من أجل تقديم المبررات الاقتصادية للحاجة الملحة إلى التصدي للجفاف، ليس للحكومات وصانعي السياسات فحسب، بل للقطاع الخاص أيضاً. وشجع بعض البلدان الأطراف الفريق العامل على تقديم توصيات وتوجيهات عملية إلى البلدان الأطراف بشأن كيفية الانتقال من إدارة قائمة على رد الفعل إلى إدارة استباقية للجفاف.

128- واقترح بعض البلدان الأطراف أن يتضمن تقرير الفريق العامل معلومات عن كيفية تعزيز الوصول إلى المعارف الموجودة، بما في ذلك الحصول على الأدوات الاقتصادية، وأدوات التمويل المبتكرة، والنهج الكفيلة بتحسين تبادل المعارف بين الأطراف.

129- وأوصى بعض البلدان الأطراف أيضاً بأن يهتم الفريق العامل بالتجارب الناجحة ويسر تبادلها بين البلدان.

130- وفيما يتعلق بالركائز الرئيسية لإدارة الجفاف - "نظم الإنذار المبكر والرصد"، و"مواطن الضعف والتقييم"، فضلاً عن "تدابير التخفيف من حدة مخاطر الجفاف" - أشار بعض البلدان الأطراف إلى الحاجة إلى إدراج منظور مناخي مستقبلي يسمح بتقييم اتجاهات الجفاف في إطار سيناريوهات تغير المناخ من أجل تصميم مسارات التكيف وفقاً لهذه المنظورات المستقبلية.

- 131- ولاحظ بعض البلدان الأطراف أيضاً أن مسألتي تدهور الأراضي وجفاف رطوبة التربة لا تردان بما فيه الكفاية في التقرير المؤقت.
- 132- وشدد بعض البلدان الأطراف على ضرورة تركيز الفريق العامل أيضاً على مسألة المياه والصرف الصحي في الاستجابة للجفاف، ولا سيما في المناطق الريفية التي تنتشر فيها عوامل مثل سوء التغذية وانعدام النظافة الصحية.
- 133- واقترح بعض البلدان الأطراف أن يتضمن التقرير النهائي للفريق العامل حفظ أراضي الرعي.
- 134- وأوصى بعض البلدان الأطراف بتقديم استجابة أكثر اتساقاً على الصعيد الدولي. واقترح طرف، باسم مجموعة من الأطراف، تكليف آلية موجودة من آليات التنسيق المشتركة بين وكالات الأمم المتحدة، مثل فريق إدارة البيئة التابع للأمم المتحدة، بإجراء تقييم للنهج المتبع على نطاق الأمم المتحدة لمكافحة الجفاف، وطرح مقترحات لتحسين التنسيق ومعالجة أي ثغرات قائمة. واقترح أيضاً أن تناقش البلدان الأطراف هذا النهج في إطار مؤتمر الأطراف
- 135- وأعربت بلدان أطراف عن اهتمامها برؤية عمل الفريق العامل والأدوات التي يبرزها لمساعدة البلدان الأطراف على تحديد مكان وتوقيت إسهام تدهور الأراضي وندرة المياه في زيادة آثار الجفاف والتأثير على قدرة الأطراف على التكيف بسبب نقص قدرتها على الصمود، وأشارت إلى أن هذه المعلومات يمكن أن تكون مفيدة في المساعدة على تحفيز الاستثمار في التحييد وفي مجالات أخرى وإعطائها الأولوية.

## 2- اقتراحات من البلدان الأطراف بشأن بناء القدرات وإدارة المعارف والتمويل والتكنولوجيا

- 136- أثارت عدة بلدان أطراف أهمية إيلاء مزيد من الاهتمام لبناء القدرات وإدارة المعارف وتبادل أفضل الممارسات ومعارف الشعوب الأصلية، فضلاً عن التكنولوجيات الجديدة. وشدد معظم البلدان الأطراف على الحاجة إلى زيادة التعاون ونقل التكنولوجيا بين بلدان الشمال وبلدان الجنوب وفيما بين بلدان الجنوب لتعزيز التخفيف من حدة آثار الجفاف.
- 137- وفيما يتعلق بنظم الرصد والإنذار المبكر، أوصى بعض البلدان الأطراف باستكشاف الإمكانيات التي تتيحها التطبيقات النقالة وغيرها من التكنولوجيات الجديدة، التي يمكن أن تغير طبيعة نظم رصد الجفاف.
- 138- وأشار بعض البلدان الأطراف إلى أهمية ضمان تعبئة كافية للموارد، ولا سيما للأطراف المتضررة، من جميع مصادر التمويل الممكنة. وطلب بعض البلدان الأطراف أيضاً إلى الفريق العامل أن يركز على الحاجة إلى وضع استراتيجيات تمويل شاملة، بما في ذلك أدوات التمويل المبتكرة.
- 139- وأبرز بعض البلدان الأطراف الحاجة إلى إدماج التدابير المتصلة بالجفاف في البرامج الإنمائية.
- 140- ودعا بعض البلدان الأطراف إلى إنشاء آليات التمويل اللازمة لدعم الأنشطة المتصلة بمكافحة الجفاف في إطار الأمانة والآلية العالمية.
- 141- علاوة على ذلك، أحاطت بلدان أطراف علماً بالمبادرات الموازية والمتداخلة، التي تُموّل تمويلًا جيداً بالفعل، ودعت الفريق العامل إلى استكشاف خيارات لتحسين المشاركة والتعاون مع المبادرات القائمة، فضلاً عن إمكانية الوصول إلى الأدوات المالية المتاحة، وكيفية إدماج البرامج المخصصة وخطط التمويل المتعلقة بإدارة مخاطر الجفاف.

## 3- اقتراحات من البلدان الأطراف فيما يتعلق بخطط الجفاف الوطنية

- 142- أشارت بلدان أطراف إلى مشاركتها النشطة في وضع خطط الجفاف الوطنية، بطرق منها تبادل المعارف والتجارب وأفضل الممارسات، وإلى قيمة هذه العملية أيضاً لعمل الفريق العامل.
- 143- ودعا بعض البلدان الأطراف الفريق العامل إلى توليف الثغرات المعرفية، ولا سيما فيما يتعلق بإدماج الأدوات والمفاهيم المتاحة في مبادرة الجفاف من أجل الإدارة الوطنية للجفاف.
- 144- واقترح بعض البلدان الأطراف أن يجري الفريق العامل تقييماً للاحتياجات من التمويل لتنفيذ خطط الجفاف الوطنية على وجه التحديد.
- 145- واقترح بعض البلدان الأطراف أيضاً أن تنظر الاتفاقية في عملية لبناء القدرة على الصمود في وجه الجفاف مماثلة لعملية تحديد الأهداف المتعلقة بالتحديد، والتمويل من القطاع الخاص/العام على غرار صندوق التحديد.
- 146- واقترح بعض البلدان الأطراف كذلك أن تركز فرقة العمل المعنية بالسياسات والحوكمة التابعة للفريق العامل على تقييم نماذج الإدارة التي سبق وضعها في إطار خطط الجفاف الوطنية.
- 147- وشجع بعض البلدان الأطراف الفريق العامل على النظر في كيفية الاستفادة من خطط الجفاف التي وضعتها الأطراف من أجل زيادة إبراز هذه المسألة على الصعيد الوطني وحشد الدعم السياسي لها، وسبل إسهام التحسينات المدخلة على مجموعة أدوات مكافحة الجفاف في جعلها مورداً مفيداً أكثر.

## 4- اقتراحات من البلدان الأطراف فيما يتعلق بمكافحة الجفاف على الصعيدين الإقليمي ودون الإقليمي

- 148- اقترح معظم البلدان الأطراف أن يحدد الفريق العامل الخيارات وأفضل الممارسات لمكافحة الجفاف على الصعيد الإقليمي، وقدمت فرادى البلدان الأطراف اقتراحات محددة للفريق العامل من أجل أمور منها:
- (أ) النظر في آثار الجفاف الاقتصادية والبيئية والاجتماعية، فضلاً عن مناخ المناطق وسماتها الجغرافية؛
- (ب) تكييف التوجيهات مع مناطق محددة من أجل وضع خطط عمل فعالة لمكافحة الجفاف وتنفيذها؛
- (ج) عرض التجارب الإقليمية ضمن الممارسات الناجحة في رصد الجفاف ونظم الإنذار المبكر ونُهج التخفيف من حدة المخاطر لتبادل المعارف وتعزيز الشراكات مع المناطق الأخرى؛
- (د) تنظيم جزء من تقرير الفريق العامل في شكل قائمة إقليمية بدراسات الحالات الفردية والمشاريع المتصلة بالجفاف وتدبيرها الطويلة والقصيرة الأجل لإدارة الجفاف؛
- (هـ) زيادة العمل مع منظمات الخبراء الإقليمية ودون الإقليمية للاستفادة من خبراتها من أجل المساعدة على توطيد قدرة الأطراف على تحسين القدرة على الصمود في مواجهة الجفاف، ولا سيما فيما يتعلق بجمع البيانات والرصد والتقييم، ودعم تنفيذ تدابير إدارة الجفاف وتخفيف حدة المخاطر والاستجابة؛
- (و) العمل على تحسين استعراض المبادرات والبرامج والمنتديات والمراكز المعرفية الإقليمية.

## 5- اقتراحات من البلدان الأطراف فيما يتعلق بالأطر المؤسسية لمكافحة الجفاف

149- شدد بعض البلدان الأطراف على الحاجة إلى أن ينظر الفريق العامل في كيفية الحفاظ على الأطر القانونية وآليات التمويل القائمة وتعزيزها بدلاً من بناء أطر وآليات جديدة، بغية زيادة الكفاءة وتجنب المفاوضات الطويلة التي قد تعوق الزخم الحالي بشأن المسائل المتصلة بالجفاف، وتفيد من ثم موارد هامة. وشدد بعض البلدان الأطراف أيضاً على ضرورة مواصلة الفريق العامل الاستناد إلى نجاح مبادرة الجفاف والاستفادة من البيانات والمعلومات والبرامج والموارد الموجودة حالياً ليتسنى للاتفاقية دعم البلدان الأطراف في تحقيق نتائج ملموسة في الأجل القصير جداً.

150- وإدراكاً منها لتعقيد مسألة الجفاف والحاجة إلى المساعدة من جميع البلدان الأطراف في دعم الأنشطة المتعلقة بالجفاف ومكافحته بفعالية، شددت بلدان أطراف على ضرورة أن يستكشف الفريق العامل عملية لوضع اتفاق أو بروتوكول رسمي ملزم قانوناً بشأن الجفاف يعكس مختلف سياقات البلدان. وأكدت بلدان أطراف أخرى عدم التوصل إلى توافق في الآراء بشأن الحاجة إلى أي اتفاق من هذا القبيل أو بشأن قيمته المضافة، وشددت على أن مسألة وضع صك قانوني جديد محكوم عليها بالفشل، وعلى أنها لن تتضمن إلى هذا الصك في حال وضعه. وأشار أيضاً إلى أن الاتفاق المعني ينبغي أن يقترن بالموارد المالية اللازمة لتنفيذه.

151- ولاحظت بلدان أطراف أن وضع إطار سياساتي بشأن الجفاف قد يوجه الانتباه إلى زيادة التعاون مع الآليات القائمة بشأن المسائل المتصلة بالجفاف بطريقة متكاملة، مشيرة إلى أهمية معالجة تدهور الأراضي باعتبارها وسيلة للحد من أثر الجفاف، ودعت إلى تعزيز أوجه التأثير مع اتفاقيتي ريو الأخريين.

152- واقترح طرف إرساء عملية أولية لتحديد أهداف وطنية طوعية بشأن الجفاف في إطار السياسات العامة، مثل خطط الجفاف الوطنية. ويمكن أن تكون هذه العملية مماثلة لعملية تحديد الأهداف الطوعية المتعلقة بالتحديد. واقترح الطرف أيضاً أن يضع جميع البلدان الأطراف أهدافاً واقعية لمكافحة هذه الظاهرة، يُفضل أن تتبع نهجاً وقائياً. وسيمكّن ذلك من التخفيف من آثار تغير المناخ على مناطق الغابات (المحمية والخاضعة للإدارة) والماشية والزراعة، مع ضمان إمدادات المياه للسكان في الوقت ذاته.

## 6- تعليقات محددة على الصياغة والفروع التي ينبغي النظر فيها في التقرير النهائي للفريق العامل

153- أكد بعض البلدان الأطراف أن المصطلحات المستخدمة في التقرير ينبغي أن تتماشى مع الصكوك المتفق عليها، مثل صكوك منظمة الأغذية والزراعة، وخطة التنمية المستدامة لعام 2030، ومنظمة التجارة العالمية، وقرارات الأمم المتحدة، وخطة عمل أديس أبابا بشأن تمويل التنمية، لضمان التوازن في إدراج جوانب الانتعاش الاقتصادية والاجتماعية والبيئية. وتشمل العبارات المتفق عليها على نحو متعدد الأطراف، على سبيل المثال، "الحوافز الاقتصادية"، و"استقرار أسعار الأغذية"، و"الإدارة الذكية والمستدامة"، و"التمويل الأخضر"، و"الانتعاش الأخضر والمستدام".

154- ولاحظ بعض البلدان الأطراف أن الحد من نوبات الجفاف أمر مستحيل لأن الجفاف ظاهرة طبيعية. وبدلاً من ذلك، ينبغي أن ينصب التركيز على التخفيف من آثار الجفاف وفهم آثار العوامل البشرية المنشأ على الجفاف، على الصعيدين الوطني والدولي. وعليه، اقترحت الإشارة إلى التأهب للجفاف باعتباره "تعزيزاً لتعاضد كريمة ومنتج مع الجفاف والقحط الطبيعي".

155- وذكرت عدة مداخلات أن نهج إدارة مخاطر الكوارث تقتضي أن تُسمى الإجراءات القطرية المتعلقة بإدارة الجفاف نهجاً "استشرافياً" بدلاً من تسميتها نهجاً "استباقياً"، كما يرد في الفقرة 85 من الوثيقة ICCD/CRIC(19)/4.

## 7- تعليقات قدمها ممثلو المجتمع المدني ووكالات الأمم المتحدة والمنظمات الحكومية الدولية

156- قدم ممثل منظمات المجتمع المدني التعليقات التالية:

(أ) اقترح ممثل المجتمع المدني أن ينظر الفريق العامل في معارف المجتمعات المحلية وممارساتها ودرايتها، ولا سيما معارف النساء والرعاة وسكان الواحات، فيما يتعلق بحفظ المياه واستخدامها المستدام؛

(ب) لاحظ ممثل المجتمع المدني أيضاً أن العمل الذي سيضطلع به الفريق العامل فيما بعد ينبغي أن ينظر في أهمية المياه باعتبارها منفعة عامة عالمية وأن يتناول أهمية الحوكمة الرشيدة والإدارة المشتركة للموارد، بما في ذلك البرمجة المراعية للنزاعات والملائمة محلياً، والتي تعالج كيفية التخفيف من حدة تغير المناخ وغيره من العوامل البيئية الكامنة وراء النزاع من أجل تحقيق المنافع الضرورية للناس في الدول الهشة والمتأثرة بالنزاع؛

(ج) بالنظر إلى السياق الحالي للهشاشة المجتمعية والتفكك والهجرة على نطاق غير مسبق، حث ممثل المجتمع المدني الفريق العامل على النظر في كيفية التخفيف من حدة تغير المناخ وغيره من العوامل البيئية الكامنة وراء النزاع من أجل تحقيق المنافع الضرورية للناس في الدول الهشة والمتأثرة بالنزاع.

157- وقدم ممثلاً وكالات الأمم المتحدة والمنظمات الحكومية الدولية التعليقات التالية:

أبرز المراقبون عن الاتفاقية أهمية مكافحة الجفاف لزيادة القدرة على الصمود في وجه التهديدات والأزمات؛ وأشاروا أيضاً إلى دعمهم للفريق العامل والإجراءات المتخذة فيما يتصل بالجفاف بشأن التوعية وبناء القدرات وتصنيف الجفاف ورصده، فضلاً عن بناء الشراكات والشبكات الإقليمية.

## رابعاً- اختتام الدورة

## ألف- اعتماد تقرير لجنة استعراض تنفيذ الاتفاقية إلى مؤتمر الأطراف

158- قدم مقرر الدورة 19 للجنة، السيد حسين نصر الله (لبنان)، الجزء المتعلق بالمداولات من مشروع تقرير الدورة 19 للجنة، بصيغته الواردة في الوثيقة ICCD/CRIC(19)/L.1، وأوصى اللجنة باعتماده.

159- واعتمدت اللجنة في اجتماعها الخامس مشروع تقرير دورتها 19 على أساس أن تسجيلات الدورة والبيانات الكتابية التي لم يتسن الإدلاء بها أثناء الدورة ستستخدم بعد الدورة لإعداد الجزء الموضوعي الذي يليه استعراض من البلدان الأطراف لمدة أسبوعين، وعهدت إلى المقرر أن يضع صيغته النهائية بمساعدة أمانة الاتفاقية.

## باء- إغلاق الدورة

160- أدلى الأمين التنفيذي للاتفاقية، السيد إبراهيم ثياو، ببيان ختامي.

161- وأدلى ببيانات ختامية أيضاً ممثلو كل من المغرب (باسم المجموعة الأفريقية)، باكستان (باسم مجموعة دول آسيا والمحيط الهادئ)، نيكاراغوا (باسم مجموعة بلدان أمريكا اللاتينية والكاريبي)، هنغاريا (باسم مرفق التنفيذ الإقليمي لشمال البحر الأبيض المتوسط (المرفق الرابع))، أرمينيا (باسم مرفق التنفيذ الإقليمي لأوروبا الوسطى والشرقية (المرفق الخامس)).

- 162- وأدلى ببيان آخر ممثل المفوضية الأوروبية (باسم الاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء).
- 163- وأدلى ببيان ممثل المملكة العربية السعودية (باسم المجموعة العربية).
- 164- وأدلى ببيان ختامي أيضاً ممثل الهند باسم رئيس الدورة 14 لمؤتمر الأطراف.
- 165- وأدلى ببيان آخر ممثل رابطة مركز الأعمال والإنجازات الدولية في فرنسا باسم منظمات المجتمع المدني.
- 166- وبُحث بيان كتابي قدمه ممثل مكتب الأمم المتحدة للحد من مخاطر الكوارث بدلاً من مداخلة.
- 167- وأدلى رئيس الدورة 19 للجنة بالنيابة، السيد أحمد سينيّاز، بملاحظات ختامية وأعلن إغلاق الدورة 19 للجنة.

## المرفق

الوثائق المعروضة على لجنة استعراض تنفيذ الاتفاقية في دورتها التاسعة  
عشرة

العنوان	رمز الوثيقة
جدول الأعمال المؤقت وشروحه. مذكرة من الأمانة	ICCD/CRIC(19)/1
معلومات محدثة عن تنفيذ الأهداف الطوعية المتعلقة بتحديد أثر تدهور الأراضي وما يتصل بها من جهود التنفيذ. تقرير مقدم من الآلية العالمية	ICCD/CRIC(19)/2
معلومات محدثة عن تنفيذ الأهداف الطوعية المتعلقة بتحديد أثر تدهور الأراضي وما يتصل بها من جهود التنفيذ. تقرير مقدم من الآلية العالمية. تصويب	ICCD/CRIC(19)/2/Corr.1
معلومات محدثة عن تشغيل صندوق تحديد أثر تدهور الأراضي. تقرير مقدم من الآلية العالمية	ICCD/CRIC(19)/3
معلومات محدثة عن تشغيل صندوق تحديد أثر تدهور الأراضي. تقرير مقدم من الآلية العالمية. تصويب	ICCD/CRIC(19)/3/Corr.1
التقرير المؤقت للفريق العامل الحكومي الدولي المعني بوضع تدابير سياساتية وتنفيذية فعالة للتصدي للجفاف في إطار اتفاقية مكافحة التصحر. تقرير من الفريق العامل الحكومي الدولي	ICCD/CRIC(19)/4
التقرير المؤقت للفريق العامل الحكومي الدولي المعني بوضع تدابير سياساتية وتنفيذية فعالة للتصدي للجفاف في إطار اتفاقية مكافحة التصحر. تقرير من الفريق العامل الحكومي الدولي تصويب	ICCD/CRIC(19)/4/Corr.1
متابعة أطر السياسات والقضايا المواضيعية: البعد الجنساني، ومبادرة الجفاف، وحيازة الأراضي مذكرة من الأمانة	ICCD/CRIC(19)/5
متابعة أطر السياسات والقضايا المواضيعية: البعد الجنساني، ومبادرة الجفاف، وحيازة الأراضي. مذكرة من الأمانة. تصويب	ICCD/CRIC(19)/5/Corr.1
List of participants	ICCD/CRIC(19)/INF.1